

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - آني

عدم استفادة فئة من الموظفين بمصالح حفظ الصحة بالجماعات الترابية من التعويض عن
المخاطر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،
تتكون معظم المكاتب الصحية التابعة للجماعات الترابية من صنفين من الموظفين؛ صنف
تابع لوزارة الصحة) تتكون من تقني حفظ الصحة (تستفيد من تعويض عن المخاطر، يبقى
مستحقا حتى بعد التقاعد، وصنف آخر تابع للجماعات الترابية (يتكون من تقني حفظ الصحة)
لا يستفيد من أي تعويض، باستثناء التعويض عن الأعمال الشاقة والملوثة.
وبناء عليه، نسألكم عن الإجراءات والتدابير العاجلة لتمكين هذه الفئة من الموظفين
بمصالح حفظ الصحة بالجماعات الترابية من التعويض عن المخاطر أسوة بنظرائهم التابعين
لوزارة الصحة؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

ابراهيم محمد